



إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة  
مجموعة الأنظمة المستوى الرابع  
law-level4

## اللقاءات الحية

"مقرر نظام الشركات"

د. صالح بن ابراهيم العامر.

( الفصل الدراسي الصيفي 1440هـ )

إثراء المعرفة **اعداد/ wejdan** الأنظمة

مجموعة الأنظمة المستوى الرابع

law-level4

**المشرف العام/ علي البقمي**

## ❁ اللقاء الاول والثاني والثالث ❁

- ❁ معلومة نبه عليها الدكتور (الشركة عبارة عن " عقد" )
- ❁ سيتم تجاهل النقاط الغير مهمة في المذكرة وسيتم اضافة المهم ان وجد في اللقاءات المرئية ويتم التنبيه عليه في ( اللقاءات الحية )
- ❁ مهم معرفة ان الشركات تنقسم الي نوعين :
  - 1) شركات الأموال وتعريفها ( مهمم )
  - 2) شركات الأشخاص وتعريفها ( مهم )



س1/ شركة التضامن تعتبر من شركات:

- أ- شركات اشخاص ✓
  - ب- شركات الاموال
  - ت- شركات اشخاص والاموال
- مجموعة الأنظمة المستوى الرابع  
Law Level 4

س2/ ماهي انواع الشركات من حيث طبيعة العمل؟

ج/ تجارية ومدنية

س3/ اذا كان مؤسسي الشركة غير تجار هل بالضرورة ان تكون الشركة مدنيه؟؟

ج/ لا، لأن صفة الشركاء لا تؤثر على شكل الشركة

## اللقاء الثاني..

✳ نرجو ان نستمع الي المحاضرات المسجلة قبل الحضور الي اللقاء  
الحي

✳ سيتم طرح اسئلة بأذن الله في كل لقاء حي

✳ شركات الاشخاص / تقوم على الاعتبار الشخصي

شركات الأموال / تقوم على الاعتبار المالي

✳ **نقطة مهمة /** المحل والسبب ( اذا بطل المحل بطل السبب، اذا بطل  
السبب مو شرط يبطل المحل )



س١/ شركة انشأت لغرض اتجار بالمخدرات هنا الشركه تعتبر باطل  
بطلان:

أ- المحل

ب- السبب

ت- المحلل والسبب ✓. ( لان الغرض لتحقيق الربح غير مشروع )

س٢/ شرط الرضا هو أحد الاركان:

أ- العامة ✓

ب- الخاصة

ت- الشكليه

س٣/ تعدد الشركاء هو ركن من الاركان :

أ- العامة

ب- الخاصة ✓

ت- الشكليه

## اللقاء الثالث..

س١/ نية المشاركة تعتبر من ضمن اي شروط؟

ج/ الشروط الخاصة .

س٢/ نية المشاركة شرط من شروط:

أ- الشكلية

ب- الخاصة ✓

ت- العامة

س٣/ ماذا يترتب على عدم كتابة عقد الشركة ؟

ج/ البطلان

س٤/ ماذا يترتب على عدم اشهار عقد الشركة؟

ج/ بطلان الاحتجاج على الغير.

س٥/ ماهي الشركة التي لا يشترط كتابة عقد لها أو اشهاره؟

ج/ شركة المحاصة.

س٦/ ماهي الحصة التي لاتدخل في تكوين رأس المال؟

ج/ الحصة بالعمل.

س٧/ للشركاء تحديد انصبتهم من الربح والخسارة في عقد الشركة :

أ/ بشكل حسب رأس المال

ب/ بشكل مطلق

ت/ بشرط عدم الحرمان من الربح أو التحصين من الخسارة

## ★ اللقاء الرابع ★

تعريف الشخصية المعنوية/ جماعة. من الأشخاص يضمهم تكوين يرمي الى هدف معين أو مجموعة من الأموال ترصد لتحقيق غرض معين يطلق عليها القانون الشخصية.

☀ الشخصية المعنوية تترتب على جميع الشركات ماعدا شركة المحاصة



س1/ متى تبدأ شخصية المعنوية ؟  
ج/ بمجرد التكوين.

س ٢/ متى تكون شخصية المعنوية كاملة ؟  
ج/ بعد القيد

س٣/ تكون الشخصية المعنوية بالقدر اللازم في حالتين : ( اي تكون شخصية معنوية ناقصة غير كاملة في حالتين )؟؟؟؟

ج/ ١: حالة التصفية . ٢/ حالة التأسيس قبل القيد

س٤/ تنتهي الشخصية المعنوية :  
law-level

أ- اثناء التصفية.

ب- بعد التحويل من الشركة

ت- بعد اندماج الشركة في شركة الدامجه

ث- بعد اندماج الشركه في الشركة المندمجة ✓

## ❀ اللقاء الخامس ❀

❀ المقصود بالذمة المالية للشخص / مجموع ما للشخص من حقوق وما عليه من التزامات مالية .

❀ شركة المدنية تسأل مطلقاً . / وتسأل جنائياً حدود الغرامة فقط.



س ١ / هل اهلية الشركة مثل الشخص الطبيعي اكثر او اقل هل هي مقيدة او مطلقة ؟ ج / ( مقيدة ) في حدود ولا يمكن للشركة ممارسة اعمال خارج إطار غرض الشركة.

س ٢ / هل يمكن مُسألة الشركة جزائياً او جنائياً ؟ ج / ممكن مسألتها جنائياً في حدود معينة ( ايقاع الغرامة )

س ٣ / هل يمكن ان تقع مسؤولية الشركة مدنياً ؟ ج / نعم ملزم ( سواء عقدية او تقصيرية ) .

س ٤ / هل اسم الشركة يوافق الاسم الطبيعي وهل يعتبر اسم الشركة مدنيا له نفس الحقوق والالتزامات المدنية ؟

ج / لا ، ( اسم الشركة هو حق مالي يمكن شراؤه )

## ★ اللقاء السادس ★

س ١/ ما الأسباب القانونية لانقضاء الشركة:

- ج/ انقضاء المدة المحددة للشركة
- انتقال جميع الحصص والأسهم الى شريك واحد.
- تحقق الغرض الذي تأسست من اجله الشركة او استحالة تحقيقه.

س ٢/ ما الأسباب القضائية لانقضاء الشركة ؟

ج/ صدور حكم قضائي نهائي بحل الشركة او بطلانها .

س ٣/ هل تؤدي وفاة الشريك في شركة المساهمة الي انتهاء الشركة؟  
ج/ لا، لأن شركات الأموال لا تنتهي بوفاة الشريك بعكس شركات الأشخاص.

س ٤/ ما الاسباب الإرادية لانقضاء الشركة ؟

- اتفاق الشركاء على حل الشركة قبل انقضاء مدتها
- اندماج شركة بشركة اخرى.

س ٥/ اذا انشئت الشركة لغرض مد سكة حديد من القصيم الى المدينة وكان مدة الشركة ( عشر سنوات) وتم الانتهاء من المشروع خلال (سبع سنوات ) وتبقى مدتها ( ثلاث سنوات) ما وضع الشركة الآن؟

- تحتاج حكم قضائي لإنهاء مدتها.
- تكمل مدة المحددة لبقائها.
- تعتبر منقضية بقوة القانون. ✓✓

## ★ اللقاء السابع ★

★ سيتم طرح اهم الاسئلة في اللقاءات القادمة بشكل سريع...

س١/ ما مقصود بالتصفية ؟

ج/ مجموعة العمليات المادية والقانونية التي تهدف الي اتمام أعمال الشركة التي بدأت قبل تاريخ الانقضاء وحصر موجوداتها واستيفاء حقوقها وسداد ديونها وتحديد صافي أصولها وممتلكاتها ....

س٢/ حكم التصفية ؟ ج/ واجب الالتزام.

س٣/ من الذي يعين المصفي اذا كان عقد الشركة لا ينص على التعيين والعزل ؟ ج/ اتفاق الشركاء او جمعية العمومية.

س٤/ كيف يقوم بتصفية الاموال؟

- يحصل كل شريك من الشركاء على قيمة حصته النقدية
- إن كانت حصة الشريك عينية فيحصل على قيمتها التي قومت بها في عقد تأسيس الشركة.
- الشريك بحصة العمل لا يحصل على شي من رأس المال .
- اذا بقي بعد ذلك فائض يتم توزيعه على شركاء بنسبة تخصصهم
- اذا لم يكف صافي الموجودات للوفاء بحصص الشركاء وزعت خساره بينهم بحسب نسبة المقرره في توزيع الخسائر.

س٥/ مسؤولية شركاء التضامنية ؟ ج/ مسؤولية شخصية ومطلقة .

س٦/ هل يمكن للشريك ان يبيع حصته ؟ ج/ لا، يتم بموافقة جميع الشركاء.

س٧/ شركة التضامن يجوز ان يكون اسمها مستمد من غرضها ؟

ج/ خطأ ، لا بد ان يشمل على اسم احد الشركاء من الأشخاص الطبيعيين.

س٨/ لا بد للشريك ان يكتسب صفة ..... في شركة التضامن؟

ج/ التاجرر.



## ★ اللقاء العاشر ★

اهم النقاط...

س1/ متى تكون الشركة تجارية ومتى تكون الشركة مدنية؟  
ج/ تكون تجارية اذا كان غرض الشركة احتراف القيام ب  
الأعمال التجارية كعمليات الشراء لأجل البيع. وتكون مدنية اذا  
كان غرض الشركة احتراف القيام بالأعمال المدنية الاستغلال  
المناجم والزراعي او التعليم او الطب او المحاماة.

س2/ الأركان الموضوعية العامة والخاصة للشركة ؟  
ج/ العامة: الرضا / السبب / المحل / الاهلية .  
ج/ الخاصة: تعدد الشركاء/ تقديم الحصص / اقتسام الارباح/ نية  
المشاركة .  
/ الاركان الشكلية؟ ج/ الكتابة والشهر .

س3/ ما الفرق بين المحل والسبب؟ ج/ اذا بطل المحل بطل السبب  
واذا بطل السبب ليس شرطاً ان يكون المحل باطلاً.

س4/ شركة المساهمة وشركة المسؤولية المحدودة في شرط تعدد  
شركاء؟ ج/ يمكن ان تأسس من قبل شخص واحد.

س5/ اقتسام الارباح والخسارة يكون بحسب الاتفاق مطلقاً بغض  
النظر عن نصيب كل واحد من رأس المال؟ ج/ صح.

س6/ كيفية تحديد رأس مال الشركة؟ ج/ يتكون رأس مال الشركة  
من مجموع الحصص النقدية والعينية اما حصص العمل فلا تدخل  
في تكوين رأس المال.

س٧/ اذا كان هناك ٤ شركاء قررو تأسيس شركة الشريك الأول والثاني ساهم كل واحد منهما ب ١٠٠ الف ريال والشريك الثالث ساهم بدفع قيمة المحل التجاري لمدة اربع سنوات حيث ان إجاره السنوي ٥٠ الف ريال اما الشريك الرابع فقد ساهم بخبرته لمدة اربع سنوات بدون راتب علما ان راتبه في سنه ٢٠٠ الف فما هو رأس مال الشركة ؟ ج/ رأس مال الشركة ( ٤٠٠ ) ريال ( الشريك الأول والثاني ٢٠٠ + إيجار المحل لمدة اربع سنوات ٢٠٠ المجموع = ٤٠٠ ريال اما مساهمة الشريك الرابع بخبرته فإنها لاتدخل في رأس مال الشركة لأنها تعتبر من قبيل الحصة بالعمل .

س٨/ يترتب على عدم اشهار عقد الشركة؟  
ج/ بطلان الاحتجاج على الغير.

س٩/ عقد الشركة لا بد ان يكون مكتوباً ويترتب على عدم كتابة عقد بطلان الشركة ؟ ج/ صح

س١٠/ الفرق بين البطلان المطلق والنسبي؟  
ج/ المطلق: يجوز لصاحب المصلحة التمسك به كما انه يتوجب على المحكمة ان تقضي به من تلقاء نفسها ولا يصح اذا البطلان بالتقادم لانه من العيوب الدائمة ولايزول بالاجازة اللاحقة.  
النسبي: لايجوز التمسك به إلا لمن شرع لمصلحته ولا يجوز للمحكمة ان تقضي به من تلقاء نفسها وتصححه الاجازة الصريحة .

س١١/ متى تبدأ الشخصية المعنوية ؟ ج/ مجرد تكوينها

س١٢/ متى تكون شخصية معنوية كاملة؟ ج/ بعد القيد.

س١٣/ شركة محاصة لايشترط كتابة عقدها ولا شهرها وليس لها شخصية معنوية ؟ ج/ صح .

س١٤/ ما الذي يترتب على شخصية الاعتبارية للشركة خلال فترة التصفية ؟ ج/ لا يترتب عليه زوال شخصيتها الاعتبارية وانما تبقى الشركة محتفظة بهذه الشخصية طوال فترة التصفية.

س١٥/ ما الفرق بين تقديم الحصص على وجه الانتفاع وعلى وجه التمليك؟ ج/ على وجه الانتفاع: فإن الملكية لا تنتقل وانما يتنازل عن الاجرة فقط. على وجه التمليك: تنتقل ملكية الحصة من ذمة المالك الي ذمة الشريك.

س١٦/ ماهي الاسباب العامة والخاصة لانقضاء الشركة ؟ ج/ الاسباب العامة:

- اسباب الانقضاء التلقائية بقوة القانون
- الاسباب الارادية لانقضاء الشركة.
- صدور حكم قضائي نهائي بحل الشركة او بطلانها.

الاسباب الخاصة:

- وفاة الشريك
- الحجر على احد الشركاء او افلاسه او اعساره
- انسحاب احد الشركاء من الشركة .

س١٧/ تحويل الشركات او اندماجها واثرها على الشخصية الاعتبارية ؟ ج/ لا يترتب على تحويل الشركة انهاء الشركة، ولا يؤثر في الشخص الاعتباري الاصلي الذي يظل موجوداً ومستمراً.

س١٨ / النتائج المترتبة على اكتساب الشركة شخصية اعتبارية؟

ج / الذمة المالية للشركة / اهلية الشركة / اسم الشركة  
وعنوانها / موطن الشركة / جنسية الشركة / تمثيل الشركة .

س١٩ / اذا انقضت الشركة تخضع للتصفية وجوباً؟ ج / صح

س٢٠ / من الذي يعين المصفي؟

ج / يعينه الشركاء الا اذا كانت التصفية قضائية فيعينه قاضي  
الموضوع .

س٢١ / ماهي واجبات المصفي وصلاحياته؟

ج / استلام موجودات الشركة وجردها / تحصيل اموال الشركة  
وفاء ديونها / الامتناع عن القيام باعمال جديدة / عدم القيام  
بالتصرفات الخطيرة او التبرعية / وضع الميزانية السنوية .

س٢٢ / خصائص شركة التضامن؟

- المسؤولية المطلقة والتضامنية عن ديون الشركة .
- دخول اسم الشريك في عنوان الشركة .
- عدم قابلية حصة الشركة للتداول .
- اكتساب الشريك صفة التاجر .
- قيام الشركة بين اشخاص طبيعيين .

س٢٣/ ما الذي يترتب على اعتزال المدير النظامي والمدير الغير نظامي وماهو شرط اعتزال كل منهما ؟

ج/ المدير النظامي / يترتب على اعتزاله حل الشركة وشرط اعتزاله ان يكون السبب مقبولاً.

المدير غير نظامي/ لا يترتب على اعتزاله حل الشركة وشرط اعتزاله ان يكون في الوقت المناسب وان يبلغ الشركاء.

س٢٤/ ما المترتب على افلاس شركة التضامن؟

ج/ يؤدي الي افلاس جميع الشركاء لانهم مسؤولين مسؤولية مطلقة.

س٢٥/ مسؤولية الشركة عن تصرفات المدير؟

ج/ اذا تصرف بأسم الشركة ولحسابها في حدود صلاحياته فإن الشركة تكون ضامنه ومسؤوله مسؤولية مطلقة، ولكن اذا تجاوز المدير صلاحياته فإنها لاتكون مسؤوله عن تصرفاتها امام الغير.

س٢٦/ في شركة التضامن يوجد فريقين من شركاء؟

ج/ شركاء متضامنون / وشركاء موصون.

س٢٧/ ماهي خصائص شركة المحاصة ؟

انها مستترة / ليس لها شخصية اعتبارية/ انها تقوم على الاعتبار الشخصي.

- س٢٨/ من يملك الحصص التي يقدمها الشركاء عند إنشاء شركة المحاصة في الوقت الذي لا تتمتع فيه هذه الشركة بشخصية معنوية؟ ج ١/ ان يتفق الشركاء على حفظ كل شريك بملكية حصته ويستثمرها بنفسه على ان يشترك مع باقي الشركاء في الارباح والخسائر المترتبة على استثمار الحصة.
- ٢/ ان يتفق الشركاء على ان يحتفظ كل شريك بملكية حصته مع تسليم كل الحصص الي احد الشركاء ( مدير المحاصة) ليقوم باستثمارها واستغلالها وتوزيع الارباح والخسائر وفق المتفق عليه
- ٣/ ان ينقل الشركاء ملكية حصصهم الي احد الشركاء ليستثمرها ويقتسمون ما قد ينشأ عن النشاط من ربح وخسارة .
- ٤/ ان يتفق الشركاء على ان تكون الحصص المقدمة منهم مملوكة لهم جميعا على الشيوع وفي هذه الحالة تطبق عليهم احكام ملكية المال الشائع بشرط ان ينص على الشيوع صراحة في العقد.



### اسئلة درس شركة المساهمة.

- س١/ ماهو الحد الادنى لرأس مال شركة المساهمة؟  
ج/ لايجوز ان يقل عن ٥٠٠ الف ريال.
- س٢/ ماهو الحد الادنى من المدفوع من رأس مال الشركة عند التأسيس؟ ج/ ربع رأس مال الشركة .
- س٣/ من الذي يترتب على مسؤوليه المحدوده للمساهم؟  
ج/ تحدد مسؤولية الشريك بقدر القيمة الاسمية لما يملكه من اسهم في رأس مال الشركة / لا يكتسب صفة التاجر / افلاس الشركة لا يؤدي الي افلاس المساهم.
- س٤/ متى يجوز لشركة المساهمة ان تشتمل على اسم شخص طبيعي؟ ج/ اذا كان غرض الشركة استثمار براءة اختراع مسجلة باسم. هاذا الشخص ،اذا تملك الشركة مؤسسه تجارية واتخذت اسمها اسما لها ، اذا كان هذا الاسم اسما لشركة تحولت الي شركة مساهمة .

## ★ اللقاء الثاني عشر ★

★! التركيز على الاسئلة التي ا طرحها لكم في اللقاءات ..

س١/ ما المقصود بتأسيس شركة المساهمة ؟  
ج/ الاعمال القانونية والافعال المادية التي يقوم بها المؤسسون والتي يستلزمها تكوين الشركة طبقا لما فرضه المنظم .

س٢/ من هم المؤسسون ؟ ج/ هم ( ٤ )

• كل من وقع عقد تأسيس الشركة

• كل من طلب الترخيص بتأسيسها

• كل من قدم حصة عينية عند تأسيسها

• كل من اشترك فعليا في تأسيسها .

( بشرط / بنية الدخول مؤسساً في الشركة )

س٣/ اذا لم تؤسس الشركة بطريقة صحيحة ؟  
ج/ مسؤولية تضامنية .

س٤/ متى توجه الدعوه للجمعية المغلقة والمفتوحة ؟

ج/ اذا كانت مغلقة: خلال ٤٥ يوما من تاريخ الترخيص.

اذا كانت مفتوحة : ٤٥ يوما من تاريخ الاكتتاب.

س٥/ من يحق له الحضور في الجمعية العامة؟ ج/ كل مكتب

س٦/ ماهو شرط صحة حضور الاجتماع الاول ؟

ج/ نصف رأس المال ٥٠٪

س٧/ متى الموعد الثاني اذا لم ينعقد الاجتماع الأول ؟

ج/ يجوز ان ينعقد بعد ساعة من انتهاء اجتماع الأول .

س٨/ ماهو شرط انعقاد المجتمع الثاني ؟

ج/ ايا كان عدد المكتتبين يعتبر صحيحاً .

س٩/ كيف يتم اتخاذ قرارات الجمعية ؟  
ج/ ب الأغلبية المطلقة ٥٠٪ الاسهم .

س١٠/ ما الحد الأدنى لاعضاء مجلس الإدارة؟  
ج/ ٣ أعضاء ، اذا قل عن ٣ يعتبر باطلاً

س١١/ ماهو الحد الاعلى لاعضاء مجلس الإدارة؟  
ج/ ١١ عضو .

س١٢/ من يعين اعضاء مجلس الإدارة ؟  
ج/ عن طريق الجمعية العامة العادية.

س١٣/ ماهي مدة العضوية ؟ ج/ ٣ سنوات كحد اقصى .

س١٤/ هل يجوز ان يكون عضو مجلس الإدارة شخص اعتباري ؟  
ج/ نعم

س١٥/ ماهي صور مكافأة اعضاء مجلس الإدارة ؟  
ج/ مبلغ معين

- بدل حضور الجلسات
- مزايا عينية ، او نسبة معينة من صافي الارباح.

مجموعة الأنظمة المستوى الرابع

law-level4



## ❖ اللقاء الثالث عشر ❖

س1/ ما هو الحد الأدنى لي اجتماعات مجلس الإدارة ؟  
ج/ يجتمع مجلس ادارة الشركة المساهمة مرتين على الاقل في السنة.

س2/ من يقوم بالدعوى لي الاجتماع ؟  
ج/ رئيس مجلس الاداره / او نائب مجلس الادارة.

س3/ متى ينعقد الاجتماع؟  
ج/ وفقاً للأوضاع المنصوص عليها في نظام الشركة الأساسي..  
او بناء على طلب خطي يقدمه اثنان من اعضاء المجلس.

س4/ من الذي يوقع على محضر اجتماعات مجلس الادارة؟  
ج/ كل اعضاء الحاضرين وامين السر.

س5/ ما هو نصاب اجتماعات مجلس الادارة ؟  
ج/ لابد حضور نصف اعضائه على الاقل بشرط / الا يقل عدد اعضاء عن ثلاثة .

س6/ تصدر القرارات في المجلس؟  
ج/ اغلبية اصوات الحاضرين او الممثلين فيه.

law-level4

## ★ اللقاء الرابع عشر ★

س1/ من الذي يقوم بالدعوى ب الجمعية العامة العادية للاجتماع؟  
ج/ بناء على دعوة من مجلس الادارة .

س2/ متى تنعقد الجمعية العامة العادية ؟  
ج/ مرة على الاقل في السنة خلال الاشهر الستة التالية لانتهاؤ السنة المالية للشركة.

س3/ ما هو حد الاعلى للنصاب لإنعقاد الجمعية العامة العادية؟  
ج/ ربع رأس المال على الاقل بشرط الا تتجاوز النصف.

س4/ ما هو قرارات الجمعية العامة العادية؟  
ج/ ب الاغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع.

س5/ من الذي يقوم بدعوى الجمعية العامة غير عادية ؟  
ج/ بناء على دعوة من مجلس الادارة .

س6/ ما هو نصاب الجمعية العامة غير عادية ؟  
ج/ لا يقل عن نصف رأس المال غلى الاقل  
مالم ينص نظام الشركة الاساس على نسبة اعلى وبشرط الا تتجاوز الثلثين

س7/ ما هو قرارات الجمعية العامة غير عادية؟  
ج/ تصدر بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع الا اذا كان قرار متعلقاً بزيادة رأس المال فلا يكون صحيحا الا اذا صدر بأغلبية ثلاثة ارباع الاسهم الممثلة في الاجتماع.

س8/ ماهي صلاحيات الجمعية غير عادية ؟  
ج/ تعديل نظام الشركة الاساسي من زيادة رأس المال او خفضه/ تعديل طريقة توزيع الارباح/ اطالة مدة الشركة/ تغيير شكل الشركة/اندماج شركة بشركة اخرى / حل الشركة قبل حلول اجلها.

## تابع..

س٩/ ممن تتشكل اللجنة ؟

ج/ بموجب قرار من الجمعية العامة العادية للمساهمين.

س١٠/ من الذي يقوم بتعيين مراجع الحسابات؟

ج/ جمعية العامة العادية.

س١١/ هل يجوز اعادة تعيينه ؟

ج/ الا يتجاوز مجموع مدة تعيينه ( خمس سنوات متصلة ) ويجوز لمن استنفد هذه المدة ان يعاد تعيينه ( بعد مضي سنتين ) من تاريخ انتهائها.

س١٢/ يجوز ان يتم تحديد السنة المالية الأولى في شركة المساهمة لمدة

لا تقل عن .... ولا تزيد عن .... تبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل التجاري؟ ج/ ( ٦ اشهر / ١٨ شهرا ) .

س١٣/ ماهي الوثائق المالية؟

ج/ يجب على مجلس الادارة في نهاية كل سنة مالية ان بعد:

١/ القوائم المالية للشركة ٢/ تقرير عن نشاطها ومركزها المالي عن السنة المالية المنقضية .

س١٤/ من الذي يوقع هذه الوثائق ؟

ج/ رئيس مجلس الادارة و رئيسها التنفيذي و مديرها المالي.

س١٥/ لايجوز ان يستخدم الاحتياطي الاتفاقي الا بقرار من ؟

ج/ الجمعية العامة الغير عادية.

س١٦/ من له صلاحية تحديد الارباح؟

ج/ الجمعية العامة العادية

س١٧ / الاسباب الخاصة لأنقضاء شركة المساهمة ؟

- اذا الت جميع اسهم شركة المساهمة الي مساهم واحد .
- يجوز ايضا حل شركة المساهمة قبل انقضاء اجلها المحدد في النظام الاساسي اذا بغلت خسائر الشركة نصف رأس المال المدفوع
- حل الشركة بقوة القانون لعدم اجتماع الجمعية العمومية خلال المدة المحددة للنظر في خسائر الشركة .

س١٨ / يجب ان يكون عقد اجتماع خلال ... يوم من تاريخ العلم بالخسائر؟

ج/ ( ٤٥ يوم ) .

(.شركات ذات المسؤولية المحدودة)

س١ / خصائص الشركة ذات المسؤولية المحدودة؟

ج/ تحديد عدد الشركاء/ تحديد المسؤولية/ حظر الالتجاء الي الاكتتاب العام/ عدم قابلية الحصص للتداول بطرق تجارية/ اسم الشركة/ جواز انتقال الحصة بوفاة الشريك او افلاسه او اعساره او الحجر عليه.

س٢/ الحد الاقصى عدد الشركاء في الشركة ؟

ج/ ٥٠ شريكاً

س٣/ اذا زاد عدد الشركاء في الشركة ذات المسؤولية المحدودة عن ٥٠

شريكا يتم تحويلها الي شركة... خلاص مدة لاتتعدى؟

ج/ شركة المساهمة / لاتتعدى مدة (سنة).

س٤/ يسأل الشريك عن ديون الشركة ؟

ج/ بقدر حصته في رأس المال.

س٥/ ادارة الشركة ذات المسؤولية المحدودة تكون ؟

ج/ بمقابل او بدون مقابل.

س٦/ راس مال الشركة ؟

ج/ ليس لها حد اعلى ولا ادنى ويجب ان تقسم رأس المال الي حصص

متساوية.

## ★ اللقاء الخامس عشر ★

س١/ من الذي يقوم بتعيين المدير وعزله؟  
ج/ الشركاء.

س٢/ متى يجب تأسيس مجلس رقابة؟  
ج/ اذا كان عدد شركاء عن عشرين شريكاً فأكثر .

س٣/ ما الحد الادنى لمجلس الرقابة؟  
ج/ لابد ان يكونو ثلاثة شركاء على الاقل.

س٤/ ممن تتشكل جمعية عامة الشركاء؟  
ج/ جميع الشركاء .

س٥/ من يوجه الدعوة لشركاء ؟

ج/ المديرين في الشركة .

س٦/ متى تنعقد جمعية الشركاء ؟

ج/ مرة على الاقل في السنة خلال الاشهر الاربعة التالية

في السنة المالية للشركة .

law-level4

"الفرق" بين جمعية العامة العادية/ جمعية عامة غير عادية /

جمعية العامة للشركاء.

## "الجمعية العامة العادية"

**الدعوة اليها:** ( مجلس الادارة).

**متى تنعقد:** (مرة على الاقل في

السنة خلال الستة التالية

لانتهاء السنة المالية للشركة )

**النصاب الادنى**

**والاعلى :** ( ربع رأس مال الشركة.

**ونسبة اعلى** بشرط الا يتجاوز النصف)

**الموعد الثاني ونصابه :**

بعد ساعة من انتهاء المدد المحددة لانعقاد الاجتماع الاول

ويكون الثاني صحيحاً ايا كان عدد الاسهم

الممثلة فيه )

**قراراته:** تصدر بالأغلبية المطلقة للاسهم الممثلة في الاجتماع.

**صلاحياته:** محدودة بجدول اعمالها.

## "الجمعية العامة غير عادية"

**الدعوة اليها /** مجلس الادارة

**النصاب الادنى والاعلى /** يمثلون نصف رأس المال على الاقل ونسبة

اعلى بشرط الا يتجاوز الثلثين .

**الموعد الثاني ونصابه /** بعد ساعة من انتهاء المدد لي الاجتماع الاول

ويكون اجتماع الثاني صحيحاً اذا حضره المساهمين يمثلون ربع رأس

المال على الاقل.

**نصاب الثالث /** يكون صحيحاً ايا كان عدد الاسهم الممثلين فيه بعد موافقة

الجهة المختصة .

**قراراته /** اغلبية ثلثي الاسهم الممثلة في الاجتماع.

**صلاحياته /** تعديل نظام الشركة / تعديل طريقة توزيع الارباح / اطالة

المدد المحددة / تغيير شكل الشركة / اندماج شركة باخرى / حل الشركة .

## "الجمعية العامة للشركاء"

**تشكيلها :** تتكون من جميع الشركاء

**الدعوة لها :** من المدير او مديرين وفقاً لما يحدده الاوضاع عقد تأسيس الشركة.

**متى تنعقد:** مرة على الاقل في السنة خلال الاشهر الاربعة التالية لانتهاء السنة المالية للشركة .

**صلاحياتها:** سماع تقرير مديري الشركة عن نشاط الشركة / مناقشة القوائم المالية والتصديق عليها / تحديد نسبة الربح التي توزع على الشركاء / تعيين مديري الشركة / تعيين مراجع الحسابات وتحديد اتعابه / المسائل الاخرى التي تدخل في اختصاص الجمعية.

**قراراتها :** لاتكون قراراتها صحيحة الا اذا وافق عليها عدد من الشركاء يمثلون اكثر من نصف رأس المال على الاقل

اشترط النظام اغلبية خاصة لصدور قرارات الجمعية العامة المتعلقة ( تعديل عقد الشركة) فلا يجوز تعديله الا بموافقة اغلبية الشركاء الذين يمثلون ثلاثة ارباع رأس المال على الاقل .

ويشترط في حالة طلب (تغير جنسية الشركة ) موافقة جميع الشركاء..

**تم بحمد الله وتوفيقه**





إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة

مجموعة الأنظمة المستوى الرابع

law-level4





إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة

مجموعة الأنظمة المستوى الرابع

law-level4